

Distr.: General  
3 March 2009

# الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون  
البند ١١ من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/63/L.52 و Add.1)]

١٣٤/٦٣ - دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها

إن الجمعية العامة،

إذ تسلم بأن تجارة الماس الممول للنزاعات لا تزال مسألة تثير قلقاً بالغاً على الصعيد الدولي، ويمكن أن تكون لها صلة مباشرة بتأجيج النزاعات المسلحة وأنشطة حركات التمرد الرامية إلى تقويض الحكومات الشرعية أو الإطاحة بها والاتجار بالأسلحة وانتشارها بصورة غير مشروعة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة،

وإذ تسلم أيضاً بما للنزاعات التي توججها تجارة الماس المستغل في تمويلها من أثر مدمر على السلام في البلدان المتضررة وسلامة شعوبها وأمنها، وبما يرتكب في هذه النزاعات من انتهاكات منتظمة وجسيمة لحقوق الإنسان،

وإذ تلاحظ التأثير السلبي لهذه النزاعات على الاستقرار الإقليمي والالتزامات التي يلقيها ميثاق الأمم المتحدة على عاتق الدول فيما يتصل بصون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تسلم لذلك بضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات لكبح تجارة الماس الممول للنزاعات،

وإذ تشير إلى أن استبعاد الماس غير المشروع من التجارة المشروعة هو الهدف الرئيسي لعملية كيميبرلي،

وإذ تسلم بأن قطاع الماس له دور حفاز مهم في الحد من الفقر والوفاء بما يتطلبه تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في البلدان المنتجة،

وإذ تضع في اعتبارها الفوائد التي تعود بها تجارة الماس المشروعة على البلدان المنتجة له، وإذ تشدد على ضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات دولية للحيلولة دون أن تؤثر مشكلة الماس الممول للتراعات سلبيًا على تجارة الماس المشروعة التي تسهم مساهمة أساسية في اقتصادات الكثير من الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة له، ولا سيما الدول النامية،  
وإذ تلاحظ أن الجزء الأكبر من الماس الخام المنتج في العالم يأتي من مصادر مشروعة،

وإذ تشير إلى الميثاق وجميع قرارات مجلس الأمن المتصلة بمسألة الماس الممول للتراعات، وتصميما منها على المساهمة في تنفيذ التدابير المنصوص عليها في تلك القرارات ودعم هذا التنفيذ،

وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس الأمن ١٤٥٩ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ الذي أيد فيه المجلس بقوة نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ<sup>(١)</sup>، بوصفه إسهاما قيما في مكافحة الاتجار بالماس الممول للتراعات،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة التي تقدمها عملية كيمبرلي التي استهلتها البلدان الأفريقية المنتجة للماس،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ لا يزال يؤثر تأثيرا إيجابيا في الحد من إمكانية مساهمة الماس الممول للتراعات في تأجيج التراعات المسلحة ومن شأنه المساعدة على حماية التجارة المشروعة وكفالة التنفيذ الفعال لقرارات ذات الصلة بتجارة الماس الممول للتراعات،

وإذ تعترف بأن الدروس المستفادة من عملية كيمبرلي مفيدة لعمل لجنة بناء السلام عند نظرها في البلدان المشمولة ببرنامج عملها، حسب الاقتضاء،

وإذ تشير إلى قراراتها ٥٦/٥٥ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٦٣/٥٦ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٣٠٢/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٢٩٠/٥٨ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ١٤٤/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٢/٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٨/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١١/٦٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ التي دعت فيها

(١) انظر A/57/489.

إلى وضع مقترحات بشأن إقامة نظام دولي بسيط وفعال وعملي لإصدار شهادات منشأ الماس الخام وتنفيذها، وكذلك استعراضها دورياً،

**وإذ ترحب** في هذا الصدد بتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ بطريقة لا تعيق تجارة الماس المشروعة أو تفرض أعباء لا لزوم لها على الحكومات أو أوساط صناعة الماس، وبخاصة صغار المنتجين، ولا تعرقل تطور صناعة الماس،

**وإذ ترحب أيضاً** بقرار تسعة وأربعين مشاركاً في عملية كيمبرلي يمثلون خمسة وسبعين بلداً، بمن فيهم أعضاء الاتحاد الأوروبي السبعة والعشرون الذين تمثلهم المفوضية الأوروبية، معالجة مشكلة الماس الممول للتراعات عن طريق المشاركة في العملية وتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

**وإذ تشير** إلى النتائج التوافقية لاجتماع عملية كيمبرلي العام الذي عقد في نيودلهي في الفترة من ٣ إلى ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨،

**وإذ ترحب** بالمساهمات المهمة التي قدمها ولا يزال يقدمها المجتمع المدني وأوساط صناعة الماس، ولا سيما المجلس العالمي للماس الذي يمثل جميع جوانب صناعة الماس، للمساعدة في الجهود الدولية المبذولة لوقف تجارة الماس الممول للتراعات،

**وإذ ترحب أيضاً** بمبادرات التنظيم الذاتي الطوعي لأوساط صناعة الماس التي أعلن عنها المجلس العالمي للماس، وإذ تعترف بأن وجود نظام للتنظيم الذاتي الطوعي من هذا القبيل يسهم في كفاءة فعالية النظم الوطنية للمراقبة الداخلية على الماس الخام، على النحو المبين في إعلان إنترلاكين المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ بشأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات منشأ الماس الخام<sup>(٢)</sup>،

**وإذ تلاحظ مع التقدير** أن عملية كيمبرلي واصلت مداولاتها على أساس يكفل مشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين بالأمر، بمن فيهم الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة وأوساط صناعة الماس والمجتمع المدني، وكذلك الدول المقدمة للطلبات والمنظمات الدولية،

**وإذ تسلم** بوجود إيلاء الاحترام الكامل لسيادة الدول والتقييد بمبادئ المساواة وتبادل المنافع وتوافق الآراء،

**وإذ تسلم أيضاً** بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ الذي أصبح سارياً في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لن يكون ذا مصداقية ما لم يكن لدى جميع المشاركين فيه

(٢) المرجع نفسه، المرفق ٢.

التشريعات الوطنية اللازمة مقترنة بنظم مراقبة داخلية فعالة وذات مصداقية، الهدف منها استبعاد استخدام الماس الممول للتراعات في سلسلة إنتاج وتصدير واستيراد الماس الخام داخل أراضيهم، مع مراعاة أن الاختلافات القائمة في أساليب الإنتاج والممارسات التجارية، وكذلك الاختلافات في الضوابط المؤسسية في هذا المجال، قد تستلزم اتباع نهج مختلفة للوفاء بالمعايير الدنيا،

وإذ ترحب بجهود عملية كيمبرلي لوضع قواعد ومعايير إجرائية جديدة لتنظيم أنشطة هيئاتها العاملة والمشاركين والمراقبين فيها،

١ - **تعيد تأكيد دعمها القوي والمستمر لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ<sup>(١)</sup> ولعملية كيمبرلي ككل؛**

٢ - **تسلم بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ يمكن أن يساعد في كفاءة التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة التي تتضمن فرض جزاءات على تجارة الماس الممول للتراعات وأن يكون بمثابة آلية لمنع نشوب التراعات في المستقبل، وتدعو إلى التنفيذ التام للتدابير القائمة التي وضعها المجلس والتي تستهدف تجارة الماس الخام غير المشروعة، ولا سيما الماس الممول للتراعات الذي يلعب دورا في تأجيج التراعات؛**

٣ - **تسلم أيضا بما قدمته الجهود الدولية لمعالجة مشكلة الماس الممول للتراعات، بما فيها نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، من مساهمات مهمة في تسوية التراعات وتوطيد دعائم السلام في أنغولا وسيراليون وليبيريا؛**

٤ - **تلاحظ قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي يعفي من التدابير المتخذة لتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ولغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦<sup>(٣)</sup> وقرار المجلس العام المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الذي يمدد الإعفاء الممنوح حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢<sup>(٤)</sup>؛**

٥ - **تخطط علما بتقرير رئيس عملية كيمبرلي المقدم عملا بالقرار ١١/٦٢<sup>(٥)</sup>، وتهنئ الحكومات ومنظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي وأوساط صناعة الماس ومنظمات**

(٣) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/518. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(٤) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة G/C/W/559/Rev.1. متاحة على: <http://docsonline.wto.org>.

(٥) A/63/560، الضميمة.

المجتمع المدني المشاركة في العملية على مساهمتها في وضع نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتنفيذه ورصده؛

٦ - **تقر** بالتقدم الذي أحرزته الأفرقة العاملة التابعة لعملية كيمبرلي والمشاركين في العملية ومراقبوها خلال عام ٢٠٠٨ في تحقيق الأهداف التي حددها الرئيس والمتمثلة في تعزيز تنفيذ نظام استعراض الأقران وزيادة شفافية الإحصاءات ودقتها وتشجيع البحوث في مجال إمكانية اقتفاء أثر الماس وتشجيع انضمام الجميع إلى العملية عن طريق توسيع نطاق مشاركة الحكومات والمجتمع المدني على حد سواء في نظام إصدار شهادات المنشأ وتعزيز إحساس المشاركين بتوليهم زمام الأمور وتحسين تدفق المعلومات والاتصالات وتعزيز قدرة نظام إصدار شهادات المنشأ على التصدي للتحديات الناشئة؛

٧ - **تؤكد** أن المشاركة في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على أوسع نطاق ممكن أمر أساسي، وتشجع جميع الدول الأعضاء على الإسهام في العمل الذي تقوم به عملية كيمبرلي عن طريق السعي إلى أن تصبح أعضاء فيها والمشاركة بفاعلية في نظام إصدار شهادات المنشأ والامتنال للتعهدات الواردة فيه؛

٨ - **ترحب** بانضمام المكسيك في عام ٢٠٠٨ إلى عملية كيمبرلي وباستئناف الكونغو للتجارة بالماس الخام، وتسلم بتزايد مشاركة منظمات المجتمع المدني في العملية، ولا سيما المنظمات المنتمية إلى البلدان المنتجة؛

٩ - **ترحب أيضا** بالمبادئ التوجيهية التي أقرها اجتماع نيودلهي العام، والتي أوصت باتخاذ تدابير مؤقتة بشأن حالات عدم الامتنال الخطيرة للشروط الدنيا لعملية كيمبرلي، وحددت المبادئ التوجيهية لتحديد حالات عدم الامتنال الخطيرة وتضمنت قائمة إرشادية بالتدابير التصعيدية، ألا وهي التحليل الإحصائي المحدد الهدف وتعزيز تدابير الرصد وتدابير التحقق الإضافية وحشد المساعدة التقنية وتعليق عمليات التصدير والاستيراد واستئنافها<sup>(٦)</sup>؛

١٠ - **تلاحظ مع الارتياح** أنه وفقا للفقرة ١٤ من قرارها ١١/٦٢ جرت زيارة برئاسة ممثل رئيس عملية كيمبرلي إلى جمهورية فنزويلا البوليفارية ساعدت في توفير فهم أفضل للتحديات التي تواجهها جمهورية فنزويلا البوليفارية في قطاع تعدين الماس وأدت إلى التوصية بأن تواصل عملية كيمبرلي إشراك جمهورية فنزويلا البوليفارية التي انقطعت طوعا عن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ لفترة سنتين ومساعدة ودعم جمهورية

(٦) المرجع نفسه، المرفق الأول.

فتزويلا البوليفارية في وضع خطة عمل لتنفيذ المعايير الدنيا لنظام إصدار شهادات المنشأ وإعادة الاندماج كلياً في نظام إصدار شهادات المنشأ؛

١١ - **تلاحظ مع التقدير** استعداد عملية كيمبرلي لدعم المشاركين الذين يواجهون صعوبات مؤقتة في الامتثال لشروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتقديم المساعدة التقنية لهم، وترحب في هذا الصدد بتوصيات اجتماع العملية العام المعقود في نيودلهي التي تنص إحداها على أن يحتفظ هؤلاء المشاركون بعضويتهم في العملية وأن يشاركون في أنشطتها وأن يظلوا خاضعين لجميع الالتزامات الأخرى المنصوص عليها. بموجب نظام إصدار شهادات المنشأ، إذا قررت لجنة المشاركة ذلك؛

١٢ - **تلاحظ مع الارتياح** تنظيم أعمال عملية كيمبرلي في ما يتعلق بمواصلة وضع قواعد وإجراءات شفافة وموحدة واستحداث آلية للتشاور والتنسيق داخل العملية واعتماد اجتماع نيودلهي العام لقواعد ومعايير اختيار نائب رئيس العملية وقواعد وإجراءات إعادة قبول مشاركون سابقين في العملية والمبادئ التوجيهية المتعلقة بمشاركة ضيوف رئيس العملية في العملية<sup>(٦)</sup>؛

١٣ - **تلاحظ مع التقدير** تعاون عملية كيمبرلي مع الأمم المتحدة فيما يتعلق بمسألة الماس الوارد من كوت ديفوار، عن طريق المشاركة في بعثة ميدانية مشتركة بين الأمم المتحدة وعملية كيمبرلي توفد إلى كوت ديفوار ومواصلة رصد النشاطات المتعلقة بالماس في كوت ديفوار، وترحب بخطط كوت ديفوار الرامية إلى إعادة بسط سيطرة الحكومة على قطاع تعدين الماس وتجارة الماس، وتشجع استمرار التعاون بين عملية كيمبرلي والأمم المتحدة في معالجة هذه المسألة، من أجل تحقيق الهدف النهائي المتمثل في الوفاء بالشروط المسبقة لرفع جزاءات الأمم المتحدة على تجارة الماس الخام الوارد من كوت ديفوار؛

١٤ - **تعترف** بالتقدم الذي أحرزته غانا في عام ٢٠٠٨ في مجال تعزيز الضوابط الداخلية التي تعتمدها لمتابعة القرار الإداري الذي اتخذته اجتماع عملية كيمبرلي العام المعقود في غابورون في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ بشأن غانا، وتوافق على أن استمرار غانا في تنفيذ خطة العمل سيعزز فعالية عملية كيمبرلي إلى حد كبير؛

١٥ - **تلاحظ مع الارتياح** نشر البيانات دون السنوية عن تجارة الماس الخام وإنتاجه لفترة السنوات ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٧ للمرة الأولى، وترحب بالتقدم المحرز في مجال جمع وتقديم تقارير إحصائية كاملة ودقيقة عن إنتاج الماس الخام وتجارته، وتشجع جميع المشاركين في العملية على مواصلة تحسين نوعية البيانات والرد بسرعة على التحليلات التي تقوم بها العملية لهذه البيانات؛

١٦ - **تلاحظ أيضا مع الارتياح** أنه تم، وفقا للفقرة ٧ من قرارها ١٨٢/٦٠ والفقرة ٧ من قرارها ٢٨/٦١، تحديد "البصمات" أي المخططات البيانية بخصائص الماس المنتج في كوت ديفوار وفي حقل ممارنج لإنتاج الماس في زمبابوي وفي توغو من حيث الحجم وعدد مرات تصديره، ومواصلة العمل من أجل غانا، ووضع بروتوكولات إحصائية تسمح بمقارنة بصمات الصادرات بالبصمات المحددة للماس الذي ينتجه المشاركون؛

١٧ - **تلاحظ مع التقدير** إصدار مصفوفة موحدة تبين المشاركين الذين ينتجون الماس الغريني بالوسائل التقليدية، والجهود المتواصلة المبذولة لمتابعة التنفيذ الفعال لإعلان موسكو بشأن تحسين الضوابط الداخلية على إنتاج الماس الغريني المستخرج بالوسائل التقليدية؛

١٨ - **تؤكد أهمية تنفيذ الإعلان** بشأن الضوابط الداخلية في مراكز تجارة الماس وتصنيعه الذي أقره اجتماع عملية كيمبرلي العام المعقود في بروكسل في الفترة من ٥ إلى ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، وتشجع جميع هذه المراكز على الاضطلاع بتدابير فعالة للإنفاذ، تشمل التدابير الواردة في التوجيهات المتعلقة بالضوابط الداخلية للمشاركين ممن يعملون في مجالي التجارة والصناعة، كجزء من الضوابط الداخلية التي يعتمدونها لكفالة الرقابة الحكومية الوافية على تجارة الماس الخام؛

١٩ - **تلاحظ مع التقدير** الجهود التي تبذلها مختلف الجهات المانحة في مجال المساعدة وبناء القدرات، وتشجع الجهات المانحة الأخرى على تزويد المشاركين في عملية كيمبرلي بالخبرات المالية والفنية لمساعدتهم على اتخاذ تدابير أشد صرامة في مجالي الرصد والمراقبة؛

٢٠ - **تعترف مع عظيم التقدير** بالإسهام المهم للهند، بصفتها رئيسا لعملية كيمبرلي في عام ٢٠٠٨، في الجهود الرامية إلى كبح تجارة الماس الممول للتراعات، وتحيط علما باختيار عملية كيمبرلي ناميبيا رئيسا للعملية وإسرائيل نائبا للرئيس لعام ٢٠٠٩؛

٢١ - **تطلب** إلى رئيس عملية كيمبرلي أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن تنفيذ العملية؛

٢٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورها الرابعة والستين البند المعنون "دور الماس في تأجيج النزاع".

الجلسة العامة ٦٧

١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨